

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١١ بإنشاء المجلس القومي
لرعاية أسر الشهداء والمصابين وتعديلاته ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة العاشرة من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١١

المشار إليه ، النص الآتي :

(يعين أمين عام للمجلس القومي لرعاية أسر الشهداء والمصابين لمدة سنة قابلة للتجديد
لمدد أخرى ، دون التقيد بالسن المقرر لترك الخدمة الوارد في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة
الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ، ويصدر بتعيينه قرار من رئيس مجلس الوزراء
ويمثل الأمين العام المجلس في صلاته بالغير وأمام القضاء ويكون له ولن يفوضه
من أعضاء مجلس الإدارة سلطة التوقيع نيابة عن المجلس) .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٢ نوفمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم البلاوي